

سنن الدارقطني

37 - حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل نا عبد الله بن شبيب نا يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة حدثني عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عبد الله بن عمر بن عثمان عن الزهري عن سالم عن عمر بن عمر بن الخطاب قال قال إن القبلة من اللمس فتوضؤوا منها صحيح